

ترفع تقرير المؤسسات الإصلاحية الأسبوع المقبل

«حقوق الإنسان» بحثت تطبيق العقوبة البديلة على المحكومين



جانب من الحضور



لجنة حقوق الإنسان

نهاية الأسبوع المقبل مستوفيا جميع ما كلف به مجلس الأمة.
وقال الدمشقي إن أعضاء اللجنة مهتمون بموضوع العقوبة البديلة لأنها تساعد في تقليل التكلفة المالية على الدولة للمساكين خصوصا من أصحاب الأحكام البسيطة والأحداث، وأوضح أن اللجنة تستجيب لتجارب من المسؤولين الذين

ناقشت لجنة حقوق الإنسان في اجتماعها أمس معايير تطبيق قواعد العفو والعقوبة البديلة بحضور ممثلين وزارتي العدل والداخلية، وكشف رئيس اللجنة النائب د. عادل الدمشقي في تصريحه بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة عن أن اللجنة سوف تنهي تقريرها عن المؤسسات الإصلاحية وترفعه إلى مجلس الأمة

بينوا أن كل من يقبض عليه يعامل معاملة إنسانية ووفق الإجراءات القانونية، وذكر الدمشقي أن الاجتماع بحث بعض الشكاوى حول تعامل مباحث إدارة الهجرة مع بعض الجاليات لا سيما الإجراءات الإنسانية بشأن الجالية السورية مثل الالتحاق بعائل والتعميد والزيارات

«تحسين بيئة الأعمال»: الانتهاء من مناقشة 12 مادة من قانون الصندوق الوطني



جانب من الحضور



أعضاء اللجنة

وأوضح النصف أنه تم الانتهاء من مناقشة 12 مادة من أصل 35 مادة يتكون منها القانون وسيتم استكمال المناقشة في الاجتماع المقبل.

وقال رئيس اللجنة النائب ركان النصف في تصريحه بمجلس الأمة إن اللجنة عقدت اجتماعها العاشر لمناقشة قانون الصندوق الوطني والتعديلات عليه.

ناقشت لجنة تحسين بيئة الأعمال والمشاريع الصغيرة في اجتماعها أمس قانون الصندوق الوطني لتحسين بيئة الأعمال والتعديلات المقترحة عليه.

بالحبس سنة وغرامة مالية خمسة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين

نواب يقترحون معاقبة كل من يكفر أو يحرض على تكفير مسلم في مكان عام



انطلاق نيابي لمناقشة من يحرض على تكفير مسلم

أعلن النواب أحمد نبيل الفضل ويوسف الفضالة وعمر المديفاني وصالح عاشور وصالح خورشيد عن تقديمهم اقتراحا بقانون بشأن إضافة مادة جديدة للقانون رقم 19 لسنة 2012 في شأن حماية الوحدة الوطنية مع إعطائه صفة الاستعجال وذلك لمعالجة كل من يكفر أو يحرض على تكفير مسلم آخر سواء كان ذلك رايه أو رأي شخص آخر في مكان عام أو من خلال الصحف والمجلات أو بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي أو الإعلام المرئي والمسموع بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وتنص الاقتراح على ما يأتي: مادة (1 مكرر): «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يكفر أو يحرض على تكفير مسلم آخر سواء كان ذلك رايه أو رأي شخص آخر، في مكان عام أو من خلال الصحف والمجلات أو بواسطة وسائل

التواصل الاجتماعي أو الإعلام المرئي والمسموع، وفي حالة العود يحبس مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة مالية عشرة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.» مادة ثانية: «يلغى كل حكم يتعارض مع هذا القانون.» مادة ثالثة: «على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.»

وتنصت المذكورة الإيضاحية للاقتراح بقانون على ما يأتي: جاء في نص المادة (7) من الدستور «السعمل والحريية والمساوات دعائم المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين»، كما جاء في نص المادة (8) «تصون الدولة دعائم المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافئ الفرص للمواطنين.» ونفي المادة (35) «حرية

الاعتقاد مطلقة، وتحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان طبقا للعادات المرعية على ألا يخل ذلك بالنظام العام أو يتنافى الآداب.» إلا أنه في الأوتة الأخيرة كثر التشاحن والتكذب بين أبناء الشعب الكويتي وبين المقيمين في الكويتا نفس المعتقدات والديانات ما يؤدي إلى شق الوحدة الوطنية وترفع التسامح بين الناس مؤثرا

بذلك على الاستقرار الأمني والاجتماعي لدولة الكويت، وعليه فلا يستقيم ذلك إلا بتشريع قانوني ينظم ويحد من تفشي ظاهرة الفرقة والكراهية، فقدمنا بالمقترح في شأن حماية الوحدة الوطنية بأضالفة مادة جديدة برقم (1 مكرر) للقانون رقم 19 لسنة 2012 في شأن حماية الوحدة الوطنية نصها الآتي: «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يكفر أو يحرض على تكفير مسلم آخر سواء كان ذلك رايه أو رأي شخص آخر، في مكان عام أو من خلال الصحف والمجلات أو بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي أو الإعلام المرئي والمسموع، وفي حالة العود يحبس مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة مالية عشرة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.» وتنص المادة (الخامسة) من الاقتراح بشأن يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. كما نصت المادة (الثالثة) منه أن على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، وأن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

«البيئة» تقرير «نفوق الأسماك» سيكون جاهزا خلال أيام



لجنة البيئة البرلمانية

وأوضح الدمشقي أن اللجنة اشترطت على الجهتين أن تكون إفادتهما حول القضية مكتوبة أسوة بطلبها في الاجتماع السابق من الهيئة العامة للبيئة تقديم تقرير مكتوب. وأضاف الدمشقي أن الاجتماع استكمالا لاجتماع سابق مع الهيئة العامة للبيئة وإن وزارة الأشغال وهيئة الصناعة وجهتا الاتهامات لجارير الأمطار التي تستخدم للصرف الصحي

استكملت لجنة البيئة في اجتماعها أمس التحقيق في قضية نفوق الأسماك بحضور ممثلي وزارة الأشغال وهيئة الصناعة، وقال رئيس اللجنة النائب د. عادل الدمشقي إن وزارة الأشغال قدمت إفادتها مكتوبة ووعدت الهيئة العامة للصناعة بتقديم إفادة مكتوبة ومن ثم سيتم إعداد التقرير ويكون جاهزا نهاية الأسبوع المقبل ووفق المدة التي كلفنا فيها المجلس والتي كانت شهرا.



جانب من الاجتماع

عسكري يطالب وزير الدفاع برفع سن القبول في السلك العسكري إلى 36 عاما

الكويتي والمشاركة في الدفاع عن الكويت وحماية حدودها مستكثين مسيرة الآباء والأجداد الذين ضحوا بأرواحهم في سبيل رفعة الكويت وحريتها. ونظرا لأن معظم المواطنين وأبناء الكويتيات والبيدون شباب تخطوا سن الـ30 عاما فإنه بات من الضروري رفع سن القبول في السلك العسكري إلى 36 عاما ليمتد الكويتيون وأبناء الكويتيات والبيدون من اللحاق برملائهم ويتم قبولهم في وزارة الدفاع.



عسكري العنزي

في مقدمته: يشهد الالتحاق بالسلك العسكري اقبالا شديدا من الشباب الكويتي وأبناء الكويتيات والبيدون لينالوا شرف الخدمة في الجيش

طالب النائب العسكري العنزي وزير الدفاع الشيخ محمد الخالد برفع شرط السن للقبول في السلك العسكري ليكون حتى 36 عاما ليمتد جميع الشباب الكويتيين وأبناء الكويتيات والبيدون من القبول في وزارة الدفاع. وقال عسكري في تصريح صحافي: إننا نتمنى سرعة إصدار الوزير الخالد هذا القرار مشيرا إلى أن أبناء الكويتيات والبيدون معظمهم شباب تخطوا سن الـ30 عاما وتبقى في إدراك الوزير الخالد لهذا البعد الإنساني. وتقدم عسكري باقتراح برغبة في هذا الشأن جاء

نظراً للحالة السيئة للطرق والشوارع في هذه المناطق

خورشيد يطالب بصيانة الطرق وأعمدة الإنارة في الرميثية وبيان والدعية والدسمة



صلاح خورشيد

أعلن النائب صلاح خورشيد عن تقديمه اقتراحا برغبة لصيانة الطرق في مناطق الرميثية وبيان والدسمة والدعية وأيضا صيانة أعمدة الإنارة في ممرات المشاة. ونص الاقتراح على ما يأتي: نظرا للحالة السيئة للطرق والشوارع في مناطق الرميثية وبيان والدسمة والدعية وما تسببه من معاناة لأهالي المناطق المحذورة نتيجة رداءة الأسفلت وتفتتير الحصى، وما لحق بها صحة المواطنين، فضلا عن الإضرار بالسيارات ويممرات المشاة بالإضافة إلى عدم العناية بصيانة أعمدة الإنارة. لذا فإنني أقدم بالاقتراح برغبة الآتي: «قيام وزارة الأشغال بصيانة الطرق والشوارع في مناطق الرميثية وبيان والدسمة والدعية وصيانة أعمدة الإنارة في ممرات المشاة»